

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفويض»

باعتبار المعاذنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

عن العام المالي ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

لغرفة التجارية لمحافظة الشرقية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠٠٨/١١/١٨

باعتبار المعاذنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٩/١/١٤ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد المعاذنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالي ٢٠٠٩ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٧١٨١٧٧ ج (فقط خمسة ملايين وسبعمائة وثمانية عشر ألفاً ومائة وسبعة وسبعين جنيهاً لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٥٥٥١٢٣٨ ج (فقط خمسة ملايين وخمسمائة وواحد وخمسون ألفاً ومائتان وثمانية وثلاثون جنيهاً لا غير) بفائض قدره ١٦٦٩٣٩ ج (فقط مائة وستة وستون ألفاً وتسعمائة وتسعية وثلاثون جنيهاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

٢٠٠٩/١/١٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي